



طلب إصدار بدل فاقد / بدل تالف للرخصة التشغيلية الدائمة للمنشآت الوطنية عن الخدمة

تتيح هذه الخدمة إصدار رخصة تشغيلية (بدل فاقد) برقم رخصة جديد ويتم إصدار رخصة تشغيلية (بدل تالف) بنفس رقم الرخصة التالفة.

إجراءات الخدمة

- تعبئة الطلب
- مراجعة الطلب
- دفع الرسوم
- استلام المعاملة

مدة إتمام الخدمة

- يوم عمل واحد

رسوم الخدمة

- لا يوجد

الجمهور المستهدف

- قطاع الأعمال

قنوات استلام الخدمة

- موقع الوزارة: 7/24
-
-

التطبيق الذكي: 7/24

مراكز سعادة المتعاملين: حسب أوقات الدوام بمركز الخدمة (دبي - رأس الخيمة - الفجيرة)

الشروط والأحكام

- أولاً: حال فقد الترخيص التشغيلي: إبلاغ الوزارة فوراً بالفقدان، تقديم ما يفيد قيام المرخص له بفتح بلاغ لدى السلطات المختصة، تعبئة النموذج الخاص بالوزارة، كتابة تعهد بتسليم الترخيص المفقود في حال الحصول عليه وعدم استخدامه. تقوم الوزارة بإصدار ترخيص جديد بدل فاقد يحمل رقم جديد.

- ثانيًا: في حال تلف الترخيص التشغيلي: يقوم المرخص له بتسليم الترخيص التالف للوزارة، تعبئة النموذج الخاص بالوزارة والمخصص لهذا النشاط، تقوم الوزارة بإصدار ترخيص بدل تالف يحمل ذات الرقم.

المستندات المطلوبة

المستندات المطلوبة الصادرة من الجهات المعتمدة تتطلب وجود ختم، مع الأخذ بعين الاعتبار أن الختم الرقمي مقبول.

- صورة بطاقة الهوية
- رسالة الموافقة المبدئية على الاسم التجاري من قبل دائرة التنمية الاقتصادية
- في حال كان مقدم الطلب موكل يجب احضار الوكالة مع هوية الموكل واعتماد توقيع المالك للرخصة
- رمز الخدمة: MOEI-10027
- نوع الخدمة:

الخدمات المرتبطة

طلب إصدار الرخص التشغيلية الدائمة للمنشآت الوطنية - فرع

هل تواجه مشكلة؟

• customer.happiness@moei.gov.ae

• [8006634](tel:8006634)